الأمم المتحدة

A/62/284–S/2007/502

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
21 August 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الثانية والستون

مجلس الأمن
السنة الثانية والستون

البند ٧٦ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة، وإلى أعضاء مجلس الأمن، التقرير السنوي الثاني عشر للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في

* A/62/150.

180907 170907 07-48727 (A)

إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، المقدم من رئيس المحكمة الدولية لرواندا وفقا للمادة ٣٢ من نظامها الأساسي (انظر قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)، المرفق) التي تنص على ما يلي:

”يقدم رئيس المحكمة الدولية لرواندا التقرير السنوي للمحكمة الدولية لرواندا إلى مجلس الأمن وإلى الجمعية العامة“.

كتاب الإحالة

١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٧

يشرفني أن أقدم إلى الجمعية العامة، وإلى مجلس الأمن، التقرير السنوي الثاني عشر للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٧، وفقا للمادة ٣٢ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا.

(توقيع) تشارلز مايكل دينيس **بايرون**

الرئيس

التقرير السنوي الثاني عشر للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

موجز

يعرض هذا التقرير السنوي الأنشطة التي اضطلعت بها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا خلال الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

إضافة إلى تناول المسائل القانونية الواقعة ضمن نطاق صلاحيات الرئيس، واصل **مكتب الرئيس** خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير عمله بهدف استكمال استراتيجية الإنجاز للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وقد قدم إلى مجلس الأمن في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، وفقا لقراره ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، تقريرا ينطوي على صيغة منقحة لاستراتيجية الإنجاز.

وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أصدرت **الدوائر الابتدائية** الثلاث للمحكمة خمسة أحكام في قضايا تتعلق بخمسة متهمين (جان مبامبارا وثارسيس موفونيي وجوزيف نزابيريندا وأثانازي سيرومبا وأندريه رواماكوبا). وأنجزت محاكمتان أخريان تتعلقان بخمسة متهمين، وينتظر صدور الأحكام في إطارهما (ثيونيستي باغوسورا وغراتين كابيليغي وألويس نتاباكوزي واناتولي نسنغيومفا وفرانسوا كاريرا). وأحيلت محاكمة واحدة إلى مملكة هولندا. وبدأت في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ محاكمة جديدة تتعلق بمتهم واحد. وإضافة إلى القضايا الـ ٢٧ المتعلقة بـ ٣٣ متهم التي أنجزت في المرحلة الابتدائية، يحرز تقدم على صعيد محاكمات متعلقة بـ ٢٢ متهما في تسع قضايا مختلفة. وهناك ثمانية محتجزين بانتظار المحاكمة.

وأصدرت **دائرة الاستئناف** ٤ أحكام استئنافية بشأن ٦ أشخاص (أندريه نتاغيرورا وإيمانويل باغامبيكي وصامويل إمانيشيموي وسيلفستر غاكومبيتسي وإيمانويل نندياهيزي وميكا موهيمانا)، و ٩ قرارات تمهيدية، و ٨ قرارات بشأن إعادة النظر أو المراجعة، وقرارا واحدا في طعن بشأن الإحالة، و ٩٦ أمرا وقرارا تمهيديا سابقا للاستئناف.

وواصل **المدعي العام** تركيز جهوده على كفالة القبض على من تبقى من الفارين. وسلّم أكثر من ٣٠ ملفا للقضايا لتجري المحاكمات ذات الصلة بها أمام المحاكم الوطنية

الرواندية. وأجرى أيضا مفاوضات مع عدد من الدول لإحالة زهاء ١٥ قضية من القضايا المعروضة على المحكمة إلى ولاياتها القضائية الوطنية.

وواصل **قلم المحكمة** أداء دور حاسم في توفير الدعم الإداري والقانوني للمحكمة. واضطلع بدور أساسي في ضمان تعاون الدول الأعضاء مع المحكمة ومساعدتها لها. وأجريت في إطار برنامج الاتصال الذي ينفذه قلم المحكمة مجموعة مختلفة من الأنشطة في أروشا ورواندا. ودعم قسم إدارة أعمال المحكمة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير ١٥ محاكمة وتابع كافة الوثائق الخاصة بها. وواصل قسم إدارة شؤون محامي الدفاع والاحتجاز تقديم الدعم إلى أفرقة الدفاع عن المتهمين أو المشتبه فيهم المعوزين. وساعد قسم دعم الشهود والضحايا ٢٨٠ شاهدا، وواصل أعماله المتعلقة بنقل الشهود المحميين. وتابعت وحدة الصحافة والشؤون العامة وقسم المكتبة والمراجع القانونية الإسهام في الترويج لعمل المحكمة على نطاق واسع وفي بناء القدرات في رواندا.

وواصلت رواندا خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير تعاونها مع المحكمة عن طريق تسهيل تدفق الشهود من كيغالي إلى أروشا وتوفير المستندات ذات الصلة بالدعاوى المرفوعة أمام المحكمة.

وإلى الآن بتت المحكمة في دعاوى مرفوعة ضد ٣٣ متهما. ويبرز هذا التقرير التزام المحكمة المطلق بالوفاء بالأهداف المحددة فيما يخص استراتيجية الإنجاز، مع ضمان احترام الأصول القانونية في الوقت ذاته. بيد أنه يتعين التشديد على أن نجاح استراتيجية الإنجاز سيبقى متوقفا على مساعدة الدول وتعاونها. ويلزم توفير ما يكفي من الموارد للمحكمة لكي تنجز أعمالها. ويُطلب إلى الدول الأعضاء كذلك أن تقبل إحالة بعض القضايا من أجل إجراء المزيد من التحقيق والمحاكمات. كما إن مساعدة الدول الأعضاء للمحكمة في القبض على من لا يزالون فارين حتى الآن، وفي نقل من يحكم ببراءتهم تتسم بأهمية حاسمة لكي يتسنى للمحكمة إنجاز أعمالها بنجاح.

مقدمة

١ - يقدم رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن التقرير السنوي الثاني عشر المعد عملا بالمادة ٣٢ من النظام الأساسي للمحكمة. ويتناول التقرير بالتفصيل أنشطة المحكمة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

٢ - وواصلت المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير العمل، من خلال مكتب الرئيس والدوائر الابتدائية ومكتب المدعي العام وقلم المحكمة، على تنفيذ استراتيجية إنجاز أعمالها التي أقرها مجلس الأمن في قراره ١٥٠٣ (٢٠٠٣).

أولا - أنشطة المحكمة

ألف - أنشطة الرئيس

٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير حتى ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٧، عمل القاضي إريك موس (النرويج) رئيسا للمحكمة والقاضي آرليت راماروسون (مدغشقر) نائبا للرئيس. وفي ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٧، انتخب القاضي تشارلز مايكل دينيس بايرون (سانت كيتس ونيفس) رئيسا للمحكمة. وفي الوقت نفسه، انتخبت القاضية خالدة رشيد خان (باكستان) نائبة للرئيس.

١ - النشاط القضائي

٤ - أصدر الرئيس خلال الفترة المشمولة بالتقرير العديد من الأوامر لإحالة قضايا إلى دوائر المحكمة؛ وراجع قرار قلم المحكمة برفض طلب انسحاب محام مشارك؛ وأصدر ثلاثة أوامر بمواصلة احتجاز متهم في مرافق الاحتجاز الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في لاهاي، هولندا، وبت في التدابير التقييدية المفروضة على متهم مدان محتجز في مرافق الاحتجاز لمحكمة في أروشا.

٥ - كما عين الرئيس أيضا هيئة إحالة بموجب القاعدة ١١ مكررا من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للبت في نقل ميشيل باغاراغازا إلى إحدى الدول، لكنه رفض التماسا قدمه

الدفاع بطلب تعيين هيئة إحالة في قضية إدوارد كاريميرا وماثيو نغيرومباتسه وجوزيف نزيروريرا.

٢ - استراتيجية الإنجاز

٦ - واصل الرئيس، بالتشاور مع المدعي العام، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استعراض واستكمال استراتيجية الانجاز الخاصة بالمحكمة. وفي ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، قدم الرئيس موس هذه الوثيقة إلى مجلس الأمن. وفي ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، قدم الرئيس المنتخب حديثا، القاضي دينيس بايرون، والمدعي العام آخر تقييماتهما لتنفيذ استراتيجية الإنجاز إلى مجلس الأمن. وشمل هذا التقييم مبادرات مرتبطة بإدارة مكتب المدعي العام للمعلومات والأدلة، وكذا دعم قلم المحكمة للإدارة الفعالة للمحاكمات.

٣ - العلاقات الدبلوماسية وأنماط التمثيل الأخرى

٧ - واصل الرئيس موس، حتى نهاية ولايته في آخر أيار/مايو ٢٠٠٧، الاتصال بصورة منتظمة مع مقر الأمم المتحدة والسلك الدبلوماسي فيما يتصل بكلمتيه إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر عام ٢٠٠٦ على التوالي، وكذلك أثناء زيارات مندوبي الدول في أروشا.

٨ - وشارك الرئيس بايرون أيضا، أثناء سفره إلى مقر الأمم المتحدة في نيويورك في حزيران/يونيه ٢٠٠٧، في أنشطة التعاون والأنشطة الإعلامية لضمان تقديم الدعم لعمل المحكمة.

٩ - والتقى الرئيس بايرون، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، مع ١٣ من ممثلي وسفراء الدول لدى الأمم المتحدة. واجتمع أيضا مع الأمين العام للأمم المتحدة بان كي - مون، ونائبة الأمين العام الدكتورة آشا - روز ميغيرو، والعديد من رؤساء الإدارات الرئيسية بمقر الأمم المتحدة. وكانت هذه اللقاءات فرصة لإحاطة هذه الهيئات وأولئك الممثلين علما بمزيد من التفصيل، بالتقدم المحرز والتحديات الماثلة في استكمال عمل المحكمة وكذلك للتعرف على آرائهم وشواغلهم حيث تتقدم المحكمة نحو نهاية أنشطتها.

باء – نشاط دوائر المحكمة

١ – تكوين الدوائر

١٠ – تتألف دوائر المحكمة من ١٦ قاضيا دائما و ٩ قضاة مخصصين. وهناك تسعة من القضاة الدائمين أعضاء في دوائر المحاكمة الابتدائية الثلاث، وسبعة قضاة دائمين أعضاء في دائرة الاستئناف، ينظر منهم خمسة قضاة في كل قضية في آن واحد.

١١ – تتألف **الدائرة الابتدائية الأولى** من القضاة الدائمين إريك موس (النرويج) وجاي رام ريدي (فيجي) وسيرجي أليكسيفتش ايغوروف (الاتحاد الروسي). وينضم إلى الدائرة الابتدائية الأولى أيضا القاضي فلورانس ريتا آري المخصص في الدائرة الابتدائية الثالثة.

١٢ – وتتألف **الدائرة الابتدائية الثانية** من القضاة الدائمين ويليام حسين سيكولي (جمهورية تترانيا المتحدة) وآرليت راماروسون (مدغشقر) وآسوكا جيه ن دي سيلفا (سري لانكا)؛ والقضاة المخصصين سولومي بالونغي بوسا (أوغندا)، ولي غاكويغا موثوغا (كينيا)، وإميل فرانسيس شورت (غانا)، وتغريد حكمت (الأردن)، وسيون كي بارك (جمهورية كوريا). وعلاوة على ذلك، تشارك القاضية الدائمة في الدائرة الابتدائية الثالثة، خالدة رشيد خان، في الدائرة الثانية لقضية بيزيمونغو وآخرون.

١٣ – وتتألف **الدائرة الابتدائية الثالثة** من القضاة الدائمين تشارلز مايكل دينيس بايرون (سانت كيتس ونيفيس)، وخالدة رشيد خان (باكستان)، وإينيس مونيكا واينبرغ دي روكا (الأرجنتين)؛ والقضاة المخصصين فلورنس ريتا أراي (الكاميرون)، وغبرداو غوستاف كام (بوركينا فاسو)، وروبرت فريمر (الجمهورية التشيكية)، وفاغن يونسن (الدانمرك). كما يشارك في الدائرة الابتدائية الثالثة القاضيان المخصصان في الدائرة الابتدائية الثانية لي غاكويغا موثوغا وإميل فرانسيس شورت. وعلاوة على ذلك، شاركت القاضية المخصصة في الدائرة الابتدائية الثالثة، كارن هكبورغ (السويد)، في قضيتي سيرومبا ورواماكوبا اللتين استكملتا بنهاية عام ٢٠٠٦.

١٤ – وتتألف **دائرة الاستئناف** من القاضي فاوستو بوكار (إيطاليا)، والقاضي محمد شهاب الدين (غيانا) والقاضي محمد غوني (تركيا)، والقاضي ليو داكون (الصين)، والقاضية اندريزيا فاز (السنغال)، والقاضي ثيودور ميرون (الولايات المتحدة الأمريكية) والقاضي فولغانغ شومبورغ (ألمانيا).

٢ - الأنشطة الرئيسية للدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف

١ - الدائرة الابتدائية الأولى:

١٥ - أصدرت الدائرة الابتدائية الأولى، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حكما واحدا، وأنهت قضية كبيرة متعددة المتهمين وقضية بها متهم واحد، واستمعت إلى الأدلة في محاكمتين جاريتين، وعكفت على إجراءات ما قبل المحاكمات في قضايا إضافية عديدة.

المدعي العام ضد جان مبامبارا

١٦ - في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، قضت المحكمة ببراءة جان مبامبارا، وهو عمدة سابق لبلدية روكارا في شمال شرق رواندا، من جميع التهم التي وجهت إليه. وكان مبامبارا متهما بجريمة الإبادة الجماعية وغيرها من أشكال الإبادة لتورطه المزعوم في الهجمات التي شنت على ثلاثة مواقع في بلدته عن طريق التشجيع على الاشتراك في عمل إجرامي والتحريض عليه والمشاركة فيه. ووجدت الدائرة أن الأدلة لم تثبت بما لا يدع مجالا للشك أنه قام على الإطلاق بتحريض المهاجمين أو مساعدتهم بشكل إيجابي. والحقيقة أن الدائرة وجدت أدلة كافية على أنه حاول أن يمنع العنف لكن موارده كانت محدودة. اختتمت هذه المحاكمة في ٣ يار/مايو ٢٠٠٦ بعدما دامت ٢٨ يوما.

المدعي العام ضد ثيونيستي باغوسورا وغراتين كابيليغي والويس نتاباكوزي واناتولي نسنغيومفا (قضية العسكريين الأولى)

١٧ - اختتم الدفاع مرافعته في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ في محاكمة العسكريين الأولى التي ضمت مسؤولين عسكريين كبار سابقين. وهم متهمون معا بأعمال الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، والانتهاكات الخطيرة لاتفاقيات جنيف والبروتوكول الإضافي الثاني. وجرى الاستماع إلى المرافعات الختامية في الفترة من ٢٨ أيار/مايو إلى ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. واختتمت المحاكمة بعد ٤٠٨ أيام من المحاكمة، أدلى فيها ٢٤٢ فردا بشهادتهم، وقُدم ٥٨٤ ١ مستندا في شكل أدلة، وصدر أكثر من ٣٠٠ قرار قضائي كتابي. وتعد قضية العسكريين الأولى من بين خمس محاكمات متعددة المتهمين متبقية أمام المحكمة. ويمثل اختتام هذه المحاكمة خطوة مهمة في استراتيجية الانجاز بالمحكمة.

المدعي العام ضد فرانسوا كاريرا

١٨ - بدأت محاكمة فرانسوا كاريرا، المحافظ السابق لمحافظة كيغالي الريفية، في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، وانتهت في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. واستمعت الدائرة

الابتدائية إلى ما مجموعهم ٤٣ شاهدا، بمن فيهم المتهم، خلال ٣٣ يوم محاكمة، منها ١٥ محاكمة استغرقت نصف يوم. ومن المتوقع صدور حكم قريبا.

المدعي العام ضد ثارسيس ريتراهو

١٩ - بدأت محاكمة ثارسيس ريتراهو، المحافظ السابق لمحافظة كيغالي الحضرية، في ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وانتهت مرافعات الادعاء في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٧، بعد الاستماع إلى ٢٣ شاهدا خلال ١٨ يوم محاكمة. ويقدم ممثل الدفاع حاليا أدلته، ويتوقع أن يختتم مرافعته في أوائل أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

المدعي العام ضد هورميسداس نسينغيمانا

٢٠ - بدأت محاكمة الأب هورميسداس نسينغيمانا، وهو قس كاثوليكي، في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛ وقد كان نسينغيمانا، المتهم بالإبادة الجماعية والجرائم ضد البشرية، عميد كلية كرايست روا في نيانزا، بلدية نيابيسيندو، محافظة بوتاري.

الإجراءات السابقة للمحاكمة

٢١ - عقدت الدائرة الابتدائية اجتماعات عديدة خاصة بحالة الدعوى، وأشرفت على إجراءات ما قبل المحاكمة في ست قضايا أخرى، كما صدقت على بعض لوائح الاتهام الأخرى. وأصدرت الدائرة أيضا مذكرة اعتقال وأمر نقل بحق شاهد سابق للادعاء أمام المحكمة في قضية يدعى بأنها تنطوي على شهادة زور وازدراء للمحكمة.

٢ - الدائرة الابتدائية الثانية:

٢٢ - خلال الفترة قيد الاستعراض، أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية حكمين، وأجرت محاكمات تتعلق بست قضايا تشمل ما مجموعه ١٨ متهما ونظرت في إجراءات ما قبل المحاكمة في خمس قضايا تتعلق كل منها بمتهم واحد.

المدعي العام ضد ثارسيس موفونيي

٢٣ - أصدرت الدائرة حكمها في هذه القضية في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. أدين ثارسيس موفونيي، المقدم المعين في كلية صف الضباط في بوتاري، بالإبادة الجماعية، والتحريض المباشر والعلني على ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية وسائر الأعمال غير الإنسانية. وبرئ من تهمة الاغتصاب بوصفه جريمة ضد الإنسانية. والقضية قيد الاستئناف في الوقت الراهن.

المدعي العام ضد جوزيف نازبيريندا

٢٤ - في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، أقر جوزيف نازبيريندا، الموظف السابق في بلدية نغوما في بوتاري الذي كان يعمل مشرفا على الشباب، بجرمه في التشجيع والتحريض على جريمة القتل التي تعد من الجرائم ضد الإنسانية. وقبلت الدائرة الابتدائية إقراره. وفي أعقاب جلسة استماع سابقة للنطق بالحكم في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، جرى فيها الاستماع إلى خمسة شهود على سلوكه، حكمت الدائرة على نازبيريندا بالسجن لمدة سبع سنوات في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧.

المدعي العام ضد بولين نيراماسوهوكو وارسين شالوم نتاهوبالي وسيلفان نسابيمانا والفونس نتزريايو وجوزيف كانياباشي وايلي ندايامباجي (قضية بوتاري)

٢٥ - بلغت هذه المحاكمة، التي تضم أكبر عدد من المتهمين الجاري محاكمتهم معا أمام المحكمة، مرحلة متقدمة. وفي ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، شرع سيلفيان نسابيمانا، محافظ بوتاري في الفترة من ١٩ نيسان/أبريل إلى ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤، في مرافعات الدفاع المتعلقة بقضيته. وقد كان ثالث متهم يقدم دفاعه في هذه القضية. وبعد استدعاء ١١ شاهدا، بمن فيهم المتهم، اختتم مرافعته في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وفي ٢ كانون/الأول ديسمبر ٢٠٠٦، بدأ الدفاع عن نتزيريايو (محافظ بوتاري في الفترة من ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤)، مرافعاته. وبعد استدعاء ٢٣ شاهدا، بمن فيهم المتهم، اختتم مرافعته في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٧. وبدأ الدفاع عن كانياباشي، (العمدة السابق لبلدية نغوما في بوتاري) والمتهم قبل الأخير الذي يقدم دفاعه، بيانه الاستهلالي في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧. ومن المقرر أن تستأنف القضية في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧. واختتمت قضايا الدفاع عن نتاهوبالي ونسابيمانا ونتزيريايو باستثناء شاهد واحد عن نتاهوبالي من المقرر أن يدلي بشهادته عن طريق الاتصال بالفيديو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وشاهد واحد عن نتزيريايو لم يحدد مكانه بعد. وخلال الفترة قيد الاستعراض، صدر ٣١ قرارا خطيا و ٢٢ قرارا شفويا موضوعيا. وعقدت الدائرة جلسات لمدة ١٤٢ يوما.

المدعي العام ضد كاسيمير بيزومونغو وجوستين موغيتري وبروسبير موغورانيزا وجيروم بيكاموباكا (''قضية بيزومونغو وآخرون'')

٢٦ - استكمل الدفاع عن جوستين موغتري (وزير التجارة والصناعة في نيسان/أبريل ١٩٩٤) عرض مرافعته، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٦، بعد استدعاء ١٩ شاهدا بمن فيهم المتهم. ثم بدأ الدفاع عن كاسيمير بيزيمونغا (وزير الصحة في الحكومة المؤقتة) في عرض مرافعته في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٦. واستمعت الدائرة إلى

٢٢ شاهدا بمن فيهم المتهم. واستغرق عرض مرافعات هذا الدفاع ثلاث جلسات محاكمة، واختتم في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وقد رفعت الآن جلسات المحاكمة حتى ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٧ استعدادا لبداية الدفاع عن جيروم بيكاموباكا المتهم الثالث في القضية. وانعقدت الدائرة أثناء الفترة قيد الاستعراض لمدة ٧٧ يوما، وأصدرت ٣٠ أمرا كتابيا وشفهيا.

المدعي العام ضد أوغسطين نديندليليمانا وأوغسطين بيزيمونغو وفرانسوا - خافيير نزوونيمي وإينوسانت ساغاهوتو (قضية نديندليليمانا وآخرون)

٢٧ - بدأت المحاكمة المشتركة لأربعة ضباط عسكريين كبار سابقين في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. واختتم الادعاء مرافعته في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بعد استدعاء ٧١ شاهد إثبات، وشاهد خبير واحد. وبدأ الدفاع عن المتهم الأول في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. واستدعى الدفاع ٢٤ شاهدا حتى ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وأصدرت الدائرة ٣٠ قرارا كتابيا و ١٠ قرارات شفهية، وانعقدت لمدة ٧٥ يوما خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وأجلت القضية حتى ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ لأجل مواصلة قضية الدفاع.

المدعي العام ضد إيمانويل روكوندو

٢٨ - بدأت هذه المحاكمة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. واختتم الادعاء مرافعته في ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٧ بعد استدعاء ١٨ شاهدا خلال ٢٥ يوم محاكمة. وبدأ الدفاع مرافعته في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٧. وأصدرت الدائرة خلال الفترة قيد الاستعراض ١٤ قرارا كتابيا وقرارا شفهيا واحدا خلال ٢٥ يوم محاكمة.

المدعي العام ضد جوفينال روغامبارارا

٢٩ - ما زالت هذه القضية في مرحلة ما قبل المحاكمة. وفي ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، قدم الادعاء طلب الإذن بتعديل عريضة الاتهام. وفي ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، تقدم الأطراف بطلب مشترك للنظر في إقرار بالذنب. وفي ٢٨ حزيران/يونيه، أقرت الدائرة طلب تعديل لائحة الاتهام. وقُدمت لائحة الاتهام المعدلة في ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٧. وفي ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٧، قبلت الدائرة الإقرار بالذنب الذي تقدم به المتهمون، وحددت جلسة للحكم في يوم ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

إجراءات ما قبل المحاكمة

٣٠ - قامت الدائرة بإجراءات ما قبل المحاكمة في قضية ثاركيس رنزاهو وهورميسداس نسينغيمانا وجوزيف نزابيريندا وجوفينال روغامبارارا وإيمانويل روكوندو.

٣ - الدائرة الابتدائية الثالثة

٣١ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت الدائرة الابتدائية الثالثة حكمين، وأجرت محاكمات في ثلاث قضايا ضمت ستة متهمين، وأحالت قرار اتهام واحد إلى إحدى الدول، ونظرت في المسائل التمهيدية للمحاكمات في قضية شملت متهما واحدا.

المدعي العام ضد ادوارد كاريميرا وماثيو نغيرومباتسي وجوزيف نزيروريرا

٣٢ - اختتمت الجلسة الثالثة لهذه المحاكمة في ١٠تموز/يوليه ٢٠٠٦، بعد محاكمات استمرت ٣٢ يوما استمعت خلالها المحكمة إلى أربعة شهود إثبات. وبدأت جلسة المحاكمة الرابعة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وعند انتهائها في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، كانت المحكمة قد استمعت إلى ما مجموعه ١٣ شاهد إثبات. غير أن أحد القضاة انسحب في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ من القضية لأسباب صحية. وبعد الاستماع إلى أطراف القضية، قرر بقية القضاة، في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٧، مواصلة الإجراءات بقاض بديل. وصدقت محكمة الاستئناف على هذا القرار في ٢٠ نيسان/أبريل٢٠٠٧. وانضم القاضي فان جونسن إلى هيئة المحكمة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. واستأنفت المحاكمة في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ لمواصلة الاستماع إلى مرافعات الادعاء. واختتمت الجلسة الخامسة من المحاكمة في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، انعقدت المحكمة لمدة ٤٦ يوما وأصدرت أكثر من ٥٠ قرارا شفويا وخطيا.

المدعي العام ضد اثاناسي سيرومبا

٣٣ - في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وبعد الاستماع إلى ٣٩شاهدا على مدى ٦٧يوما من المحاكمات، أدانت المحكمة اتاناسي سيرومبا، وهو قس من طائفة الروم الكاثوليك، بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية والإبادة بوصفها جريمة ضد الإنسانية. وصدر ضد سيرومبا حكم واحد بالسجن ١٥ عاما. ورفع الطرفان مذكرات استئناف ضد الحكم.

المدعي العام ضد اندريه رواماكوبا

٣٤ - انتهت المحاكمة في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٦، بعد ٧٩ يوما من المحاكمات. وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ برأت المحكمة اندريه رواماكوبا وزير التعليم الابتدائي والثانوي في حكومة نيسان/أبريل ١٩٩٤ الانتقالية، من جميع التهم الموجهة إليه. وكانت قد وجهت إلى رواماكوبا تهمة الإبادة الجماعية أو التواطؤ في الإبادة الجماعية، وارتكاب جرائم ضد الإنسانية عن أعمال زعم أنه قام بها في الفترة من ٦ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٤ في بلدة غيكوميرو وفي مستشفى بوتارى الجامعي. وبعد تقييم الأدلة برمتها، رأت المحكمة

أن شهود الإثبات غير موثوق فيهم ولا يعتد بشهادتهم. وتوصلت إلى أن الادعاء أخفق في تقديم إثبات لا يرقى إليه شك معقول على المزاعم الموجهة ضد رواماكوبا. ورأت المحكمة أيضا أن حق اندريه رواماكوبا في الحصول على مساعدة قانونية انتهك بسبب عدم قيام المسجل بتعيين محام مناوب له خلال الأشهر الأولى من احتجازه في مرفق الأمم المتحدة للاحتجاز. ومن ثم أمرت بتقديم شكل مناسب من أشكال الانتصاف له. ولا يزال قرار الانتصاف المناسب قيد الاستئناف.

المدعي العام ضد بروتايس زيغيرانييرازو

٣٥ - بدأت هذه المحاكمة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، عندما استدعى الادعاء ٢٥ شاهدا من بينهم أربعة محققين وخبير واحد. وأنهى الادعاء مرافعاته في ٢٨حزيران/يونيه ٢٠٠٦، بعد ٤٦ يوما من المحاكمات. وبعد قرار محكمة الاستئناف الذي أبطل قرار الدائرة الابتدائية بشأن الاستماع إلى شاهد الإثبات ميشيل باغاراغازا في غياب المتهم، عاد الادعاء إلى مرافعاته من أجل الاستماع إلى الشاهد من جديد. ثم أنهى الادعاء مرافعاته مرة أخرى في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وقد استدعى الدفاع حتى الآن ٣٥ شاهدا على مدى ٣٥ يوما من المحاكمات، وسينهى مرافعاته في الجلسة المقبلة التي من المقرر أن تبدأ في ١٩ تشرين الثاني /نوفمبر ٢٠٠٧.

المدعي العام ضد سيمون بيكيندى

٣٦ - بدأت محاكمة سيمون بيكيندى ،وهو مطرب وملحن معروف للموسيقى الشعبية، في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وأنهى الادعاء مرافعاته في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧ بعد استدعاء ٢٠ شاهدا، من بينهم محقق واحد وخبيران. وعلى أثر قيام المسجل بسحب كبير محاميي المتهم، تم تعيين كبير محامين جديد، ومن المقرر أن يبدأ الدفاع مرافعاته في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

المدعي العام ضد ميشيل باغاراغازا

٣٧ - أيدت محكمة الاستئناف ،في ٣٠آب/أغسطس ٢٠٠٦، قرار الدائرة الابتدائية بشأن رفض طلب الادعاء إحالة لائحة اتهام ميشيل باغاراغازا الأصلية إلى النرويج. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، سمحت الدائرة الابتدائية للادعاء بتعديل لائحة الاتهام وإضافة تهمة جديدة إليها تتعلق بارتكاب جرائم حرب. بعد ذلك، وبناء على طلب الادعاء، وافقت الدائرة الابتدائية في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ على إحالة لائحة الاتهام المعدلة إلى هولندا.

مسائل تمهيدية للمحاكمات

٣٨ - نظرت الدائرة الابتدائية في مسائل تمهيدية للمحاكمات المتعلقة بقضية ايدلفونس هاتيغيكيمانا.

٤ - محكمة الاستئناف

٣٩ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظرت محكمة الاستئناف في دعاوى استئناف ضد أحكام صدرت في ٨ قضايا، و ١٠ دعاوى استئناف عارض, و ٩ التماسات بالمراجعة أو إعادة النظر واثنتين من دعاوى استئناف الإحالة. وأصدرت محكمة الاستئناف ٤ أحكام و ٩ قرارات عارضة و ٨ قرارات بالمراجعة أو إعادة النظر، وقرار واحد بشأن استئناف ١٤ إحالة و ٩٦ أمرا وقرارا تمهيديا للاستئناف .

(أ) دعاوى استئناف ضد أحكام

المدعى العام ضد اندريه نتاغيرورا وايمانويل باغامبيكى وساموبل ايمانيشيموي

٤٠ - استمعت محكمة الاستئناف في ٦ و ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦ في أروشا إلى الحيثيات الجوهرية للاستئناف المرفوع من الادعاء و الاستئناف المرفوع من صاموبل ايمانيشيموي الذي كان قائدا بالنيابة لمعسكر كيانغوغو في نيسان/أبريل ١٩٩٤. وفي جلسة المحكمة المعقودة في ٨ شباط/فبراير٢٠٠٦، رفضت محكمة الاستئناف دعوى الاستئناف المرفوعة من الادعاء ضد تبرئة كل من اندريه نتاغيرورا (وزير النقل والاتصالات السابق في الحكومة الانتقالية) وايمانويل باغامبيكى (محافظ كيانغوغو). وصدر الحكم في ٧تموز/يوليه ٢٠٠٦.

المدعي العام ضد سيلفستر غاكومبيتسى

٤١ - وفي ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، وجدت الدائرة الابتدائية سيلفستر غاكومبيتسى، الذي كان يشغل منصب عمدة في نيسان/أبريل ١٩٩٤، مذنبا بارتكاب جرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية. وأصدرت ضده حكما واحدا بالسجن ٣٠ عاما.

٤٢ - ونظرت محكمة الاستئناف في الدفوع المتعلقة بجوهر الطعون الاستئنافية للطرفين في ٨ و ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٦ في أروشا. وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦ قبلت محكمة الاستئناف جزئيا دعوى الاستئناف المرفوعة من الادعاء وأصدرت حكما بسجن غاكومبيتسي مدى الحياة.

ايمانويل نديندباهيزي ضد المدعي العام

٤٣ - نظرت محكمة الاستئناف في ٦ تموز/يوليه٢٠٠٦ في أروشا في الدفوع المتعلقة بجوهر الطعون الاستئنائية المقدمة من ايمانويل نديندباهيزي وزير المالية في حكومة ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ الانتقالية. وفي ١٦كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، أبطلت محكمة الاستئناف ثلاثة أحكام صادرة ضده، لكنها صدقت على الحكم الذي أصدرته الدائرة الابتدائية بحبسه مدى الحياة.

ميكائيلي موهيمانا ضد المدعي العام

٤٤ - ثبتت، في ٢٨ نيسان/أبريل، إدانة ميكاييلي موهيمانا بتهم الإبادة الجماعية والاغتصاب والقتل بوصفها جرائم ضد الإنسانية. وصدر ضده حكم بالسجن مدى الحياة.

٤٥ - وقد تم الانتهاء من الإجراءات التمهيدية للاستئناف ومن اعداد خلاصة الدعوى في الفترة المشمولة بالتقرير. ونظرت محكمة الاستئناف في الدفوع المتعلقة بجوهر الطعون الاستئنافية للطرفين في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ في أروشا. وفي الحكم الصادر في ٢١ آيار/مايو ٢٠٠٧، ورغم أن محكمة الاستئناف وافقت على سببين لدعوى الاستئناف المرفوعة من موهيمانا، فقد صدقت على الحكم الصادر ضده.

فرديناند ناهيمانا وجان بوسكو بارايا غويزا وحسن نغيزى ضد المدعي العام

٤٦ - أصدرت الدائرة الابتدائية، في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، حكما بالسجن مدى الحياة على فرديناند ناهيمانا وجان بوسكو بارياغويزا مؤسسي محطة الإذاعة والتلفزيون الحرة للتلال الألف، والعضوين في لجنتها التوجيهية، وحسن نغيزى مؤسس ورئيس تحرير صحيفة كانغورا، بسبب تحريضهم المباشر والعلني خصوصا على الإبادة الجماعية من خلال استخدام وسائط الإعلام.

٤٧ - وقد انتهت الإجراءات التمهيدية للاستئناف في الفترة المشمولة بالتقرير، حيث أصدرت محكمة الاستئناف وقاضي المرحلة التمهيدية للاستئناف ٣٢ قرارا أو أمرا، بما في ذلك عدة قرارات أو التماسات بالإذن لتقديم مزيد من الأدلة عملا بالمادة ١١٥ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. ونظرت محكمة الاستئناف في الدفوع المتعلقة بجوهر الطعون الاستئنافية للأطراف جميعا في الفترة من ١٦ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ في أروشا. وتجرى المداولات حاليا في محكمة الاستئناف من أجل إصدار الحكم.

ألويس سيمبا ضد المدعي العام

٤٨ - ثبتت، في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، إدانة ألويز سيمبا وهو ضابط متقاعد برتبة مقدم بارتكاب جرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية.وصدر ضده حكم بالسجن ٢٥ عاما.

٤٩ - وتم الانتهاء من الإجراءات التمهيدية للاستئناف ومن إعداد خلاصة الدعوى خلال الفترة المشمولة بالتقرير .ونظرت محكمة الاستئناف في الدفوع المتعلقة بجوهر الطعون الاستئنافية لكلا الطرفين في ٢٢ آيار/مايو ٢٠٠٧ في اروشا. وتجرى محكمة الاستئناف مداولاتها حاليا لإصدار الحكم.

ثارسيسي موفويني ضد المدعى العام

٥٠ - أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية حكمها في هذه القضية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في ١٢أيلول /سبتمبر٢٠٠٦، وأصدرت حكمها خطيا في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وقدم ثارسيسي مذكرة استئناف في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر٢٠٠٦، وقدم الادعاء مذكرة استئناف في ١٧تشرين الأول /أكتوبر ٢٠٠٦. واستمرت الإجراءات التمهيدية للاستئناف بعد انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير حيث تم الانتهاء من إعداد خلاصة الدعوى في أيار/مايو٢٠٠٧. وتستعد محكمة الاستئناف للنظر في الدفوع المتعلقة بجوهر الطعون الاستئنافية في الفترة التي سيشملها التقرير المقبل.

اثاناسى سيرومبا ضد المدعى العام

٥١ - أصدرت الدائرة الابتدائية الثالثة حكمها في هذه القضية في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وأصدرت حكمها الخطى في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. واستأنف الطرفان الحكم. و قدم الادعاء مذكرة استئناف في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وقدم اثاناسى سيرومبا مذكرة استئناف في ١٩ كانون الثاني /يناير ٢٠٠٧. واستمرت الإجراءات التمهيدية للاستئناف واستمر إعداد خلاصة الدعوى بعد انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير.

(ب) الطعون التمهيدية: أهم القرارات

المدعي العام ضد ثيونيستي باغوسورا وغراتين كابيليغي والويس نتاباكوزي واناتولي نسنغيومفا، قرار بشأن الطعن التمهيدي من الويس نتاباكوزي بشأن المسائل القانونية التي أثارها قرار الدائرة الابتدائية الأولى بشأن الدفع باستبعاد أدلة ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

٥٢ - في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، قبلت دائرة الاستئناف جزئيا استئناف الويس نتاباكوزي لقرار إحدى الدوائر الابتدائية بشأن طلبه استبعاد أدلة معينة باعتبارها خارجة عن نطاق الاتهام. وارتأت دائرة الاستئناف أن الدائرة الابتدائية لم تخطيء في سردها للمباديء المتعلقة بنواحي قصور الاتهام وأوضحت النهج الواجب الاتباع عند تقرير ما إن كان يجب اعتبار الاعتراض القائم على قصور الاتهام قد قدم في الموعد المناسب. وأمرت دائرة الاستئناف الدائرة الابتدائية بأن تنظر في ما إذا كان مدى قصور الاتهام قد أخل على نحو جوهري بحق المتهم في محاكمة منصفة بعرقلة إعاقة إعداد دفاع سليم.

المدعي العام ضد ثيونيستي باغوسورا وغراتين كابيليغي والويس نتاباكوزي واناتولي نسنغيومفا، قرار بشأن الطعن التمهيدي المتعلق بالإفصاح بموجب القاعدة ٦٦(باء) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة، ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

٥٣ - في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، وافقت دائرة الاستئناف على استئناف اناتولي نسنغيومفا وغراتين كابيليغي لقرار صدر من إحدى الدوائر الابتدائية برفض طلبهما الإفصاح عن وثائق معينة تتعلق بشهود الدفاع المرتقبين كانت في حوزة الادعاء. وارتأت دائرة الاستئناف أن الدائرة الابتدائية قد أخطأت في تطبيق القانون بالتفسير الضيق لالتزامات الادعاء بالإفصاح بموجب القاعدة ٦٦ (ب) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات على نحو لا يتفق مع الصيغة الواضحة للنص، وأمرت الدائرة الابتدائية بإعادة النظر في طلب الدفاع الحصول على تلك الوثائق.

المدعي العام ضد ثيونيستي باغوسورا وغراتين كابيليغي والويس نتاباكوزي واناتولي نسنغيومفا، قرار بشأن طلب إعادة النظر، ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦

٥٤ - في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، رفضت دائرة الاستئناف طلب الويس نتاباكوزي إعادة النظر في ''قرارها بشأن الاستئناف التمهيدي المرفوع من المدعي العام بشأن القرار المتعلق بالإقرار القضائي'' الصادر في قضية كاريميرا وآخرين. وارتأت دائرة الاستئناف أن الويس نتاباكوزي ليست له صفة تخوله التماس إعادة النظر في قرار صادر في قضية أخرى. ورأت أن القاعدة العامة هي أنه لا يحق لمن ليس طرفا في القرار أن يطلب إعادة النظر فيه.

المدعي العام ضد إدوار كاريميرا وماثيو نغيرومباتسي وجوزيف نزيروريرا، قرار بشأن طلبات إعادة النظر، ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

٥٥ - في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، رفضت دائرة الاستئناف طلبات إدوار كاريميرا وجوزيف نزيروريرا وماثيو نغيرومباتسي لإعادة النظر في ''قرارها بشأن الاستئناف التمهيدي المقدم من المدعي العام بشأن الإقرار القضائي'' المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، الذي أمرت فيه الدائرة الابتدائية الثالثة بالإقرار القضائي بثلاثة وقائع، من بينها حدوث إبادة جماعية في رواندا ضد المجموعة العرقية التوتسية، فيما بين ٦ نيسان/إبريل ١٩٩٤ و ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٤. ورأت دائرة الاستئناف أن المستأنفين قد فشلوا في إثبات خطأ بين في الاستدلال في القرار، أو أن إعادة النظر في القرار ضرورية لمنع وقوع إخلال بالعدالة.

المدعي العام ضد إدوار كاريميرا وماثيو نغيرومباتسي وجوزيف نزيروريرا، قرار بشأن الاستئنافات إعمالا للقاعدة ١٥ مكرر (د)، ٢٠ نيسان/إبريل ٢٠٠٧

٥٦ - في ٢٠ نيسان/إبريل ٢٠٠٧، رفضت دائرة الاستئناف طلبات ماثيو نغيرومباتسي وجوزيف نزيروريرا بشأن ''قرار بشأن مواصلة الدعوى''، الصادر في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٧، الذي قرر فيه القاضيان الباقيان مواصلة المحاكمة التي لم يكتمل نظرها بقاض بديل، عقب انسحاب قاض من الهيئة. ورأت دائرة الاستئناف أن مواصلة المحاكمة بقاض بديل لن تخل بحقوق المتهم في محاكمة منصفة.

المدعي العام ضد إدوار كاريميرا وماثيو نغيرومباتسي وجوزيف نزيروريرا، قرار بشأن الاستئناف التمهيدي المتعلق بفرز الشهود، ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧

٥٧ - في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧، رفضت دائرة الاستئناف طلب جوزيف نزيروريرا بشأن قرار الدائرة الابتدائية، الذي سمح للطرفين بـ ''فرز'' شهودهما قبل الشهادة. وتوصلت دائرة الاستئناف إلى عدم وجود خطأ في قرار الدائرة الأولى بتمييز قرار سابق للمحاكمة، صادر من المحكمة الجنائية الدولية بمنع تلك الممارسة، حيث أنه غير ملزم للمحكمة. كما توصلت دائرة الاستئناف إلى أن تعريف الدائرة الأولى لفرز الشهود المقبول يتمشي مع النهج الذي اعتمدته دائرة الاستئناف في حكمها في استئناف غاكومبيتسي.

المدعي العام ضد إدوار كاريميرا وماثيو نغيرومباتسي وجوزيف نزيروريرا، قرار بشأن ''الطعن التمهيدي المقدم من جوزيف نزيروريرا بشأن قرار الحصول على بيانات مسبقة من شهود الادعاء بعد إدلائهم بشهاداتهم''، ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٧

٥٨ - في ١١ نيسان/إبريل ٢٠٠٧، طعن جوزيف نزيروريرا على ''القرار بشأن دفع الدفاع لتعاون رواندا للحصول على بيانات شهود الادعاء ALG و GK و UB الصادر في ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٧، على أساس أن القاضيين اللذين أصدرا ذلك القرار تجاوزا حدود صلاحيتهما بموجب القاعدة ١٥ مكررا (و) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. واعتبرت دائرة الاستئناف في قرارها الصادر في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٧، أن القاعدة ١٥ مكررا (و) تسمح لهيئة مؤلفة من قاضيين بإجراء المسائل الروتينية، وأن المسائل التي نظرها القاضيان في تلك الحالة وأصدرا حكما بشأنها كانت ذات طبيعة غير روتينية. وبناء على ذلك، وافقت دائرة الاستئناف على الدفع بصورة جزئية وألغت القرار المطعون فيه.

بروتايس زيغيرانيرازو ضد المدعي العام، قرار بشأن الطعن التمهيدي، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦

٥٩ - في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، وافقت دائرة الاستئناف على استئناف بروتايس زيغيرانيرازو لقرار دائرة المحاكمة، التي قررت سماع شاهد كان موجودا بشخصه في هولندا بينما تابع الدعوى بواسطة وصلة فيديو. ورأت دائرة الاستئناف أن دائرة المحاكمة قد أخطأت في تطبيق القانون بتوصلها إلى أن حق بروتاريس زيغيرانيرازو في الحضور في محاكمته أثناء إدلاء أحد الشهود المهمين بشهادته ضده كان يمكن تحقيقه بوصلة فيديو، واستبعدت شهادة ذلك الشاهد.

(ج) التماسات إعادة النظر أو المراجعة

جورج روتاغاندا ضد المدعي العام، قرار بشأن طلبات إعادة النظر والمراجعة وتعيين مستشار والإفصاح والتوضيح، ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

٦٠ - في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، رفضت دائرة الاستئناف طلب جورج روتاغاندا إعادة النظر ومراجعة الحكم الاستئنافي الصادر في قضيته. وقررت دائرة الاستئناف أنها غير مختصة بإعادة النظر في حكم نهائي وأن جورج روتاغاندا لم يحدد أية وقائع جديدة قد تكون تسببت في إخلال بالعدالة في قضيته مما يستلزم مراجعتها.

إلييزر نييتيغيكا ضد المدعي العام، قرار بشأن طلب المراجعة، ٦ آذار/مارس ٢٠٠٧

٦١ - في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٧، رفضت دائرة الاستئناف الطلب الثاني من إلييزر نييتيغيكا للمراجعة. وقررت دائرة الاستئناف أن إلييزر نييتيغيكا لم يحدد أية وقائع جديدة تبرر المراجعة.

(د) الطعن المتعلق بالإحالة

المدعي العام ضد ميشال باغاراغازا، قرار في الطعن بموجب القاعدة ١١ مكررا، ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٦

٦٢ - في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٦، رفضت دائرة الاستئناف طعن الادعاء في قرار الدائرة الأولى برفض طلبه إحالة قضية ميشيل باغاراغازا إلى النرويج بموجب القاعدة ١١ مكررا من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. وذكرت دائرة الاستئناف أن اختصاص النرويج بجرائم ميشيل باغاراغازا سيمارس إعمالا للنصوص التشريعية التي تطبق على المقاضاة في الجرائم المعتادة. وارتأت دائرة الاستئناف أن المحكمة يجوز لها فقط أن تحيل قضايا إلى دول لها القدرة على توجيه التهم والإدانة في تلك الجرائم الدولية الواردة في النظام الأساسي للمحكمة.

جيم - أنشطة مكتب المدعي العام

٦٣ - فيما يتعلق بمكتب المدعي العام، الذي يرأسه السيد حسن جالو، تم الآن تأكيد جميع الاتهامات المتبقية بشأن الإبادة الجماعية. وسلّم المدعي العام أكثر من ثلاثين ملفا من ملفات القضايا إلى حكومة رواندا للمقاضاة أمام المحكمة الوطنية. وقد أحال المدعي العام قضية واحدة إلى هولندا، كما قدم طلبات لإحالة قضية أخرى إلى رواندا وقضيتين إلى فرنسا، عملا بالقاعدة ١١ مكررا من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. ويرتقب المدعي العام قرارات الدائرة الأولى بشأن الطلبات الثلاثة. وهناك مفاوضات جارية مع عدد من الحكومات لإحالة حوالي ١٥ من القضايا المعروضة على المحكمة إلى ولاياتها القضائية الوطنية. وقد وافقت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب على أن تتولى رصد جميع القضايا المحالة إلى البلدان الأفريقية نيابة عن المدعي العام. وقد جرى تكثيف الجهود لتعقب الهاربين.

دال - أنشطة قلم المحكمة

٦٤ - واصل قلم المحكمة، الذي يرأسه السيد أداما دينغ، دعم الإجراءات القضائية بتقديم المساندة الإدارية والتنظيمية إلى الأجهزة الأخرى للمحكمة، وتقديم المساندة القضائية

والقانونية لدوائر المحكمة وللدفاع. وواصل قلم المحكمة التماس الدعم من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والأطراف الأخرى ذات المصلحة في إجراء المحاكمات.

١ - مكتب مسجل المحكمة

٦٥ - أقام المكتب المباشر لمسجل المحكمة اتصالات دبلوماسية رفيعة المستوى وتوصل إلى عدة اتفاقات رسمية وغير رسمية مع الدول والمنظمات الدولية لضمان استمرار تعاونها مع المحكمة، ولكي يضمن، من بين جملة أمور، حسن سير المحاكمات وحماية الشهود وتنفيذ استراتيجية الإنجاز بنجاح وفي الوقت المناسب. وواصلت رواندا تعاونها مع المحكمة بتسهيل تدفق الشهود من كيغالي إلى أروشا وبتوفير المستندات ذات الصلة بالدعاوى المرفوعة أمام المحكمة.

٦٦ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، طرأت زيادة كبيرة في عدد طلبات التعاون القضائي مع الدول الأعضاء. وأرسل قسم العلاقات الخارجية والتخطيط الاستراتيجي ما يربو على ١٢٠ من المذكرات الشفوية والمراسلات لطلب المساعدة والتعاون القضائيين من الدول الأعضاء من أجل توفير أفرقة الدفاع، بالمقارنة مع حوالي ١٠٠ منها خلال السنة السابقة. وأُرسلت مراسلات رسمية إلى مختلف الدول الأعضاء بغرض تنظيم اجتماعات ومقابلات لشهود محتملين مع أعضاء من أفرقة الدفاع، وإقامة اتصالات مع شهود محتملين للحصول على موافقتهم المبدئية على السفر إلى مقر المحكمة بغرض الشهادة ولتنظيم وصلات بالفيديو من عدة دول أعضاء. وعلى وجه العموم، استفادت المحكمة من وجود مستوى جيد من التعاون من قبل الدول الأعضاء والمنظمات الدولية.

٦٧ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أدت الجهود الدبلوماسية إلى نقل أحد الأشخاص الذين تمت تبرئتهم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بنجاح. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، ظل ثلاثة أشخاص ممن تمت تبرئتهم تحت حماية المحكمة؛ منهم اثنان ظلا كذلك لمدة تربو على ثلاث سنوات حتى الآن. ويواصل مسجل المحكمة بذل أقصى جهده لنقلهم. وقد جرى نقل آخر في أوائل عام ٢٠٠٧.

٦٨ - وشهدت وحدة خدمات المؤتمرات والمراسم زيادة بمعدل ٣٨٥ في المائة تقريبا في عدد الأشخاص الذين زاروا المحكمة في النصف الأول من عام ٢٠٠٧. وواصلت المحكمة استضافة العديد من الوزراء وممثلي المجتمع المدني ودعاة في مجال حقوق الإنسان وأعضاء في جمعية الروانديين الناجين من الإبادة الجماعية وطلبة جامعيين. وفي ٧ آذار/مارس التقى رئيس المحكمة والمدعي العام ومسجل المحكمة مع سفير الولايات المتحدة المتجول المعني بجرائم الحرب.

٦٩ - وزادت وحدة الصحافة والشؤون العامة من رصدها وتعميمها الداخلي للتقارير الإعلامية المتعلقة بالمحكمة، استجابة لمتطلبات استراتيجية الإنجاز. وزادت الوحدة عدد الإحاطات الإعلامية والنشرات الصحفية التي أصدرتها. كما قامت بتحسين موقع المحكمة على الإنترنت، مما جعله أكثر جاذبية وسهولة في الاطلاع عليه، كما قامت بتحديثه يوميا. وحدثت المحكمة أفلامها ونشراتها الإعلامية وملصقاتها وقوائم موجز المحاكمات وأعادت توزيعها كما حدثت قوائم المتهمين لكي تعكس أحدث التطورات. وأنجزت الوحدة الرد على العديد من الاستفسارات المحلية والدولية؛ كما أذاعت العديد من الإجراءات القضائية عن طريق شبكات سواتل لكي يستخدمها فنيو وسائط الإعلام والجمهور. وفي مجهود يرمي إلى نشر المعلومات عن عمل المحكمة والتعريف به، نظمت الوحدة معارض عن عمل المحكمة في تنزانيا ورواندا وغانا وعدة مدارس رواندية، وأجرت مسابقة سنوية في الرسم وكتابة المقالات عن عمل المحكمة بين طلاب المدارس الابتدائية والثانوية في رواندا وتنزانيا.

٧٠ - وواصل برنامج التوعية تنظيم زيارات منتظمة للصحفيين والمحامين ودعاة حقوق الإنسان والقادة الدينيين ومثلي المجتمع المدني الروانديين إلى المحكمة في أروشا، حيث أُتيح لهم حضور إجراءات المحاكمات ومشاهدتها كما جرى إطلاعهم على جوانب متنوعة من عمل المحكمة. وجرى تعزيز برنامج التوعية بمدخلات من وحدة الصحافة والشؤون العامة وشهد زيادة في الحضور إلى ما متوسطه ١٠٠ زائر في اليوم في ''أوموسانزو مو بوييونجي''، وهو المركز الإعلامي في كيغالي، رواندا. كما أجرى البرنامج بالتعاون مع الهيئة القضائية الرواندية تدريبا على تقييم الاحتياجات في مجال بناء القدرات. وقدم أبحاثا قانونية على شبكة الإنترنت ودورات تدريب على المعلومات القانونية وإدارة الأدلة لما يقرب من ٢٩٠ من طلاب الجامعات والأساتذة والمسؤولين القضائيين ومسجلي المحاكم الروانديين والعاملين في مكتب المدعي العام الرواندي. كما وسع برنامج التوعية حملاته لرفع مستوى الوعي لتشمل الشباب في المدارس الثانوية الرواندية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أنتج برنامج التوعية أفلاما وثائقية عن بعض الحالات التي أنجزتها المحكمة وعرضها أمام حوالي ٠٠٠ ٧ طالب في ١٣ مدرسة رواندية.

٧١ - وفي أثناء الفترة قيد الاستعراض، واصل المستشار الخاص لرئيس قلم المحكمة المعني بالشؤون الجنسانية دعم التوجيه التنفيذي الصادر عن مسجل المحكمة من أجل تحقيق التوازن بين الجنسين في عمليات توظيف العاملين والترقيات، وإدماج الشواغل الجنسانية ضمن الإجراءات الإدارية والقضائية ذات الصلة بها، كما قدم مدخلات تقنية لتعزيز سياسات وبرامج المحكمة التي تراعي الاعتبارات الجنسانية. وشهد المستشار زيادة في التعاون والتمويل من الاتحاد الأوروبي والحكومة الأيرلندية. واستهدفت الأنشطة الرئيسية التي قام بها المستشار

توفير إجراءات الدعم المؤدية إلى إعادة تأهيل الشهود من الناحيتين البدنية والنفسية، وخصوصا ضحايا الاعتداء الجنسي وغيره من الجرائم القائمة على نوع الجنس. ورتب برنامج المحكمة لدعم الشهود،الذي يموله صندوق التبرعات الاستئماني وينسقه المستشار الخاص المعني بالشؤون الجنسانية، تقديم الخدمات الطبية والاجتماعية المتصلة بها إلى الشهود عن طريق عيادة ملحق المحكمة المخصصة للشهود في كيغالي، رواندا. وشهد ذلك البرنامج زيادة في المساءلة عن الرعاية التخصصية التي تقدمها المحكمة.

٧٢ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كلفت وحدة الخدمات القانونية وبرنامج التدريب الداخلي ٢٠٥ من المتدربين الداخليين و ١٣ من الباحثين القانونيين بالعمل في الشعب والوحدات المختلفة بالمحكمة. وأتي المتدربون الداخليون والباحثون القانونيون من ٤٦ بلدا مختلفا من أفريقيا وأوروبا وأمريكا الشمالية وآسيا وأستراليا. وكان ما متوسطه ٦٠ في المائة من المتدربين الداخليين المشاركين في البرنامج من النساء. وكان مكتب المدعي العام وشعبة دعم الدوائر قد قبلا أعلى عدد من المتدربين الداخليين والباحثين القانونيين. وكلف عدد آخر من المتدربين الداخليين بالعمل بأعداد أصغر في شعب مختلفة من قلم المحكمة. ونظرا للمساحة المحدودة من المكاتب التي خصصت للمتدربين الداخليين، لم تتمكن مختلف الشعب والوحدات المستقبلة لهم من استيعاب ما يزيد على ذلك العدد من المتدربين والباحثين القانونيين خلال الفترة قيد الاستعراض.

٢ - شعبة الخدمات القضائية والقانونية

٧٣ - واصل قسم إدارة أعمال المحكمة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تقديم الدعم والخدمات لمختلف أقسام دوائر المحكمة. وتمكنت وحدتي محرري محاضر المحكمة بالإنكليزية وبالفرنسية مرة ثانية من خفض الفترة الزمنية التي تستغرقها في إصدار المحاضر بشكل كبير وفعال. وقد جرى توسيع نطاق مشروع تحرير الوثائق القضائية وتوفيرها بشكل فوري، وهو مشروع نموذجي شُرع فيه في نيسان/أبريل ٢٠٠٥، ليشمل كافة المحاكمات الجارية. ويوفر هذا النظام محاضر الدعاوى للقضاة والأطراف المعنية.

٧٤ - وإضافة إلى دعم الأعمال الحالية لدوائر المحكمة، نفذت وحدة السجلات والمحفوظات القضائية مشروعاً يرمي إلى تعزيز تيسير استخدام نظام المحفوظات، أي قاعدة بيانات تريم (TRIM)، من خلال تحويل كافة الوثائق إلى نصوص كاملة مع خاصية إمكانية البحث فيها. وقد جرى شحن الوثائق الأصلية لثلاث قضايا مغلقة إلى مقر الأمم المتحدة في نيويورك للاحتفاظ بها بصورة دائمة. وقد نظم موظفو وحدة السجلات والمحفوظات القضائية عدة دورات تدريبية على إدارة المعلومات كجزء من برنامج رواندا لبناء القدرات. وواصلت الوحدة تقديم المساعدة في حفظ السجلات الإدارية التابعة لأقسام دعم أخرى

ضمن المحكمة، كما ساعدت في وضع خطط وسياسات بشأن الحفاظ على تراث المحكمة من المحفوظات.

٧٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل قسم إدارة شؤون محامي الدفاع والاحتجاز تقديم الدعم اللازم لأفرقة الدفاع التي تتولى تمثيل المتهمين أو المشتبه فيهم من المعوزين في مرفق الأمم المتحدة للاحتجاز الخاضع لسلطة المحكمة. وقد أدى البت الفعال في القضايا عن طريق الدائرة الابتدائية أو الاستئناف إلى انخفاض ضئيل في عدد أفرقة الدفاع من ٩٦ فريقاً في ٢٠٠٦ إلى ٨٠ فريقاً في ٢٠٠٧. وحصل انخفاض محدود في عدد الشكاوى المقدمة من المحتجزين. ويواصل قسم إدارة شؤون محامي الدفاع والاحتجاز العمل على تحسين قاعدة البيانات الخاصة به. وقد نفذ القسم، بالتعاون مع وحدة السجلات والمحفوظات القضائية، أعمالاً على نظام المحفوظات والسجلات من أجل تسهيل استخلاص المعلومات منه. وكان للقسم دور محوري في الجهود التي بذلت لإدخال تعديلات لازمة على الوثائق الأساسية.

٧٦ - وبعد وفاة أحد السجناء وتبرئة محتجزين اثنين وإطلاق سراح سجين واحد بعد إتمامه لفترة عقوبته، بقي في مرفق الأمم المتحدة للاحتجاز أثناء الفترة المشمولة بالتقرير ٥٥ شخصاً منهم ٣٥ محتجز و٢٠ سجين. وضم مرفق الاحتجاز أيضاً لفترة مؤقتة ٢٣ شاهداً مسجوناً من رواندا وواحداً من مالي طيلة مدة شهادتهم أمام المحكمة. وزارت لجنة الصليب الأحمر مرفق الاحتجاز بتاريخ ٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦ ولاحظت أن المرفق مستوف للمعايير الدولية للسجون.

٧٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، رصد قسم دعم الشهود والضحايا ما مجموعه ٢٨٠ شاهداً، منهم ١١٤ شاهد إثبات، استقدموا للشهادة في سبع محاكمات، واستقدم ١٦٦ شاهد نفي للشهادة في ١٤ محاكمة. وجرى نقل شاهد إثبات واحد، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والسلطات الحكومية في بلدان الإقامة المعنية، في حين أعيد جميع الشهود الآخرين إلى بلدان إقامتهم. ويجري تنفيذ عمليات الرصد وتدابير الحماية اللاحقة للمحاكمة بمثابرة مع تحسن الاتصالات بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والبلدان المضيفة للشهود.

٧٨ - وقد واصل قسم خدمات اللغات، خلال الفترة قيد الاستعراض، تقديم خدمات الترجمة الشفوية والتحريرية وخدمات الاستنساخ للدوائر والأطراف وقلم المحكمة. وإضافة لذلك، وفي ضوء إستراتيجية المحكمة للإنجاز، أجريت عمليتا إعداد قوائم لاختيار مترجمين شفويين مناسبين من مختلف البلدان بهدف الحيلولة دون حدوث أي اختلال محتمل في السير السلس لأعمال دوائر المحكمة .

٧٩ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل قسم المكتبة والمراجع القانونية تقديم خدمات معلومات ووثائق قيمة بهدف دعم عمليات المحاكمة. وقد عزز فهرس المكتبة المباشر على الانترنت من قدرة الجمهور على الاطلاع على وثائق المكتبة، كما ساهم بزيادة عدد الطلبات التي يقدمها مستخدمون داخليون وخارجيون للحصول على خدمات المكتبة. وزادت وحدة ''أوموزانزو'' للتوعية التابعة للمكتبة في كيغالي، رواندا، مجموعاتها من أجل الاستجابة للطلبات المتزايدة للمستخدمين في رواندا، كما واصلت استقبال أكثر من ٨٠ مستخدم يومياً. وبدأ قسم المكتبة بإعداد قرص رقمي متعدد الاستعمالات خاص بالاجتهادات القضائية، وسيضم اجتهادات المحكمة القضائية منذ عام ١٩٩٥ إلى عام ٢٠٠٦. وقدمت المكتبة أيضاً تدريباً في مجال إدارة المكتبات وتجميع الاجتهادات القضائية لفريق من أمناء المكتبات القانونية في رواندا. وإضافة لذلك، وضعت المكتبة منهاج تدريب لنقابة المحاميين الرواندية، كما نظمت في حزيران/ يونيه ٢٠٠٧ دورة تدريبية داخلية لأمناء مكتبة المحكمة في مجال إدارة المعلومات وتصميم المواقع والنشر على مواقع شبكة الإنترنت.

٣ - شعبة خدمات الدعم الإداري

٨٠ - كان لدى المحكمة ٨٩١ موظفاً في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، في حين أن العدد الكامل المأذون به هو ١,٠٤٢ موظفاً، أي أن هناك ١٥١ وظيفة شاغرة. واستقدم الموظفون من ٨٨ بلدا. وكانت نسبة توزيع الجنسين بين الموظفين ٦٣ في المائة من الذكور و٣٧ في المائة من الإناث. وبلغ معدل الشغور ١٢ في المائة خلال فترة الـ ١٢ شهراً قيد الاستعراض. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، استقر متوسط معدل الشغور عند ١٥ في المائة. وفي حال استمر الاتجاه الحالي، فإن المحكمة تتوقع وصول معدل الشغور إلى ٢٢ في المائة عند نهاية ٢٠٠٧. وقد زادت وحدة تدريب ورعاية الموظفين وتقديم المشورة لهم عدد دورات تدريب الموظفين التي تنظمها من أجل تحسين معدل الاحتفاظ بالموظفين.

٨١ - بدأت وحدة الخدمات الصحية بتقديم خدمات مشورة لحالات الصدمة للشهود الذين يمثلون أمام المحكمة من أجل دعمهم أثناء الإدلاء بشهاداتهم. ويجري تقديم خدمات مشورة مماثلة للموظفين الذين ينتابهم شعوراً بالقلق بسبب عملية إغلاق المحكمة. ويساعد طبيب استشاري وحدة الخدمات الصحية الفرعية في كيغالي، رواندا، حيث يقدم للموظفين ولعائلاتهم الخدمات الطبية. كما يتلقى الشهود في كيغالي خدمات طبية بفضل المساعدة التي يقدمها طبيب وممرضين وفني مختبر.

ثانياً - التوصيات

٨٢ - استناداً إلى إستراتيجية المحكمة للإنجاز والإطار الزمني المنصوص عليهما في قراري مجلس الأمن ١٥٠٣ (٢٠٠٣) و ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، فإن المحكمة توصي بما يلي:

(أ) استمرار تلقيها للموارد الكافية لتمكينها من إنجاز عملها وولايتها في محاكمة الأشخاص الذين يدعى أنهم دبروا أعمال الإبادة الجماعية وانتهاكات القانون الإنساني الدولي التي جرى ارتكابها في رواندا في عام ١٩٩٤؛

(ب) أن تستمر الدول الأعضاء في تيسير سفر الشهود إلى مقر المحكمة ومنه، خاصة في الحالات التي يكون فيها الشهود لا يملكون الوثائق اللازمة للسفر؛

(ج) أن تبقى الدول الأعضاء على استعداد للخوض في مناقشات تتعلق بإمكانية إحالة قضايا إلى الهيئات القضائية لكل منها من أجل المحاكمة؛

(د) أن تساعد الدول الأعضاء وتتعاون في اعتقال ونقل المتهمين والمشتبه فيهم الفارين من العدالة؛

(هـ) أن تساعد الدول الأعضاء المحكمة على إعادة توطين الأفراد الذين برأت المحكمة ساحتهم والذين يحتاجون إلى دولة مستعدة لتوفير الإقامة الدائمة لهم.

خاتمة

٨٣ - مثلما يبين التقرير الحالي، فإن المحكمة بقيت ملتزمة ببذل كل ما بوسعها لتنفيذ ولايتها بالفعالية والكفاءة الممكنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وقد عززت المحكمة أعمالها فيما يتعلق بالإدعاء والقضاء ودعمت جهودها لتحسين النظام القضائي في رواندا بما في ذلك قدرته على إجراء المحاكمات في القضايا التي تحال إليه من المحكمة. وتتضمن الإنجازات الرئيسية ما يلي: صدور خمسة أحكام عن الدائرة الابتدائية وأربعة أحكام عن دائرة الاستئناف؛ والانتهاء من قضيتين متعلقتين بخمسة متهمين؛ والتقدم الكبير المحرز في مرافعات الدفاع في سبعة محاكمات متعلقة بـ ١٨ متهماً؛ وبدء محاكمة متهم واحد؛ وتقديم إقرار بالذنب في قضية تتضمن متهما واحدا؛ وإحالة قضية إلى إحدى الدول؛ واستخدام قاعات المحكمة إلى الحد الأقصى الممكن.

٨٤ - وقد ساهمت المحكمة أيضاً، أثناء تنفيذها لولايتها، في إنصاف ضحايا الجرائم الجماعية التي ارتكبت، وهي ما تزال في طور إعداد سجل حقائق سيساعد في إجراء المصالحة في رواندا. وستترك المحكمة أيضا تراثا من الفقه الدولي من شأنه أن يرشد المحاكم، وأن يردع عن ارتكاب مثل هذه الجرائم الجسيمة في المستقبل، ويحول دون إفلات مرتكبي الجرائم المحتملين من العقاب.

٨٥ - وتعرب المحكمة عن تقديرها للدول الأعضاء على اهتمامها المتواصل بأنشطة المحكمة ودعمها لها.